

| دفتر شروط خاص لتلزم تشجير طرقات عامة لزوم وزارة الزراعة - مديرية التنمية الريفية والثروات الطبيعية بطريقتا المناقصة العمومية للعام ٢٠٢٦ |                                    |
|---|------------------------------------|
| مُلخّص عن الصفقة  |                                    |
| وزارة الزراعة - المديرية العامة للزراعة - مديرية التنمية الريفية والثروات الطبيعية  | إسم الجهة الشارية                  |
| بئر حسن - مقابل تكتة هنري شهاب - قضاء بعبدا - جبل لبنان   | عنوان الجهة الشارية                |
| ٥٣٣٤ / ٣ تاريخ ١١ / ٦ / ٢٠٢٦  | رقم وتاريخ التسجيل                 |
| دفتر شروط خاص لتلزم تشجير طرقات عامة لزوم وزارة الزراعة - مديرية التنمية الريفية والثروات الطبيعية بطريقتا المناقصة العمومية للعام ٢٠٢٦ | عنوان الصفقة                       |
| تشجير طرقات عامة  | موضوع الصفقة                       |
| طريقة المناقصة العمومية   | طريقة التلزم                       |
| أعمال تشجير   | نوع التلزم                         |
| ستون يوماً من تاريخ فض العروض   | مدة صلاحية العرض <sup>١</sup>      |
| /٦٦٠,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل. (مفصلة في المادة ٧ من هذا الدفتر) فقط ستمائة وستون مليون ليرة لبنانية لا غير.   | ضمان العرض <sup>٢</sup>            |
| تحدد مدة صلاحية ضمان العرض باضافة /٢٨/ يوم على مدة صلاحية العرض   | مدة صلاحية ضمان العرض <sup>٣</sup> |
| ١٠% من قيمة العقد   | ضمان حسن التنفيذ <sup>٤</sup>      |
| السعر الأدنى لكل مجموعة على حدى   | الإرساء                            |
| مبنى وزارة الزراعة - بئر حسن  | مكان استلام دفتر الشروط            |
| مبنى وزارة الزراعة - بئر حسن  | مكان تقديم العروض                  |
| مبنى وزارة الزراعة - بئر حسن  | مكان تقييم العروض                  |
| خلال مهلة أقصاها تسعون يوماً من تاريخ تبليغ الملتزم رسمياً  | مدة التنفيذ                        |
| دولار اميركي (يستوفى على سعر صرف الدولار اليومي عند التسديد)  | عملة العقد                         |
| تدفع قيمة العقد بعد تنفيذه بالليرة اللبنانية بموجب حوالة نقدية تصدر باسم المتعهد بالعملة اللبنانية ولا تدفع أية سلفة أثناء التنفيذ      | دفع قيمة العقد <sup>٥</sup>        |



<sup>١</sup> م. ٢٢ من ق.ش.ع

<sup>٢</sup> م. ٣٤ من ق.ش.ع

<sup>٣</sup> م. ٣٤ من ق.ش.ع

<sup>٤</sup> م. ٣٥ من ق.ش.ع

<sup>٥</sup> م. ٣٧ من ق.ش.ع

## القسم الأول

### أحكام خاصة بتقديم العروض وارساء التلزم

#### المادة 1: تحديد الصفقة وموضوعها

1- تُجري وزارة الزراعة وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الظرف المختوم مناقصة عمومية لتلزم تشجير طرق عامة لزوم وزارة الزراعة - مديرية التنمية الريفية والثروات الطبيعية بطريقة المناقصة العمومية للعام ٢٠٢٦ وفق دفتر الشروط هذا ومرفقاته التي تُعتبر كلها جزءاً لا يتجزأ منه.

2- عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق أحكام قانون الشراء العام.

3- تتم الدعوة الى هذا التلزم عبر الإعلان على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني الخاص بوزارة الزراعة وفي أي وسيلة تحددها الجهة الشارية.

4- مرفقات دفتر الشروط

- الملحق رقم ١: المواصفات الفنية

- الملحق رقم ٢: مستند التصريح/التعهد

- الملحق رقم ٣: مستند تصريح النزاهة

- الملحق رقم ٤: نموذج ضمان العرض

- الملحق رقم ٥: جدول الأسعار

5- يمكن الإطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة منه من مبنى وزارة الزراعة - بئر حسن كما يُنشر على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

6- يُطبق على دفتر الشروط هذا أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

#### المادة 2: العارضون المسموح لهم الإشتراك بهذه الصفقة

يحق الإشتراك في هذه المناقصة للأشخاص الطبيعيين والمعنويين (شركات أو مؤسسات) الذين يتعاطون زراعة الحدائق والطرق.

#### المادة 3: طريقة التلزم والإرساء

1- يجري التلزم بطريقة المناقصة العمومية على أساس تقديم سعر لكل مجموعة على حدة، ويحق للعارض ان يشترك في الصفقة على أساس مجموعة واحدة أو أكثر وفقاً للائحة الفنية المرفقة (الملحق رقم ١).

2- يسند التلزم مؤقتاً لكل مجموعة على حدة الى العارض المقبول عرضه شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدم السعر الأدنى الاجمالي لكل مجموعة على حدة.

3- إذا تساوت الأسعار بين العارضين في أي صنف من الاصناف تعاد الصفقة بطريقة الظرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض أسعار جديدة أو إذا ظلت أسعارهم متساوية عين الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

المادة 4: شروط مشاركة العارضين

- 1- يجب أن تتوفر في العارضين الشروط وفق المستندات المطلوبة في الفقرة (أولاً: الغلاف رقم (1) الوثائق والمستندات الإدارية) من هذه المادة.
- 2- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك أو تطريس.
- 3- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه؛ وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على التصريح طوابع مالية بقيمة مليون ليرة لبنانية تغطي المستندات كافة (صورة التصريح مرفقة بهذا الدفتر).
- 4- يرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ أو استدراك.
- 5- يحدّد العارض في عرضه عنواناً واضحاً له ومكاناً لإقامته لكي يتم إبلاغه ما يجب إبلاغه إياه بالسرعة الممكنة.

أولاً: الغلاف رقم (1) الوثائق والمستندات الإدارية

أ- الشروط العامة الموحدة:

1. كتاب التعهد (التصريح) وفق النموذج المرفق موقّعاً وممهوراً من العارض مع طوابع مالية بقيمة /1,000,000/ ل.ل. (مليون ليرة لبنانية) ويتضمن التعهد، تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض.
2. إذاعة تجارية يُبين فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن العارض ونموذج توقيعه.
3. التفويض القانوني اذا وقع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجارية، مصدق لدى الكاتب العدل.
4. سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو "من يمثله قانوناً" لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.
5. عقد الشراكة مصدق لدى الكاتب العدل في حال توجبه.
6. شهادة تسجيل العارض لدى مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل اذا لم يكن خاضعاً، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وان أصبح مسجلاً في الضريبة على القيمة المضافة خلال فترة التنفيذ.
7. شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية - مديرية الواردات.
8. براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي "شاملة أو صالحة للإشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة فض العروض، تفيد بأن العارض سدد جميع اشتراكاته (يجب أن يكون العارض مسجلاً في الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي وترفض كل إفادة يُذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة").
9. إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد أنه سدد كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليه.
10. تصريح من العارض يبين فيه صاحب/ اصحاب الحق الاقتصادي وفقاً للنموذج م 18 الصادر عن وزارة المالية (كل شخص شخص طبيعي يملك او يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة او غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي او معنوي).
11. نسخ عن بطاقات التعريف (هوية/جواز سفر) لصاحب(اصحاب) الحق الاقتصادي.

12. نسخ عن بطاقات التعريف (هوية/جواز سفر) لكل شخص يمثل العارض ( من ينوب عن العارض في علاقتة مع سلطة التعاقد: وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي او المفوض بالتوقيع عنه...).
13. إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين المؤسسين والأعضاء والمساهمين أو الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض والوقوعات الجارية.
14. افادة صادرة عن المحكمة المختصة تثبت ان العارض ليس في حالة إفلاس.
15. افادة صادرة عن المحكمة المختصة تثبت ان العارض ليس في حالة تصفية قضائية.
16. ضمان العرض المحدد في المادة (٧) من هذا الدفتر.
17. مستند تصريح النزاهة موقعاً وفقاً للأصول من قبل العارض (مرفق ربطاً).

ملاحظة: تقبل صور عن المستندات المذكورة أعلاه خلال جلسة فض العروض وذلك بعد مقارنتها بالأصل أو بالمصدقة طبق الأصل من المراجع المختصة ضمن مهلة السنة التي تسبق موعد جلسة التلزم وذلك بالنسبة للمستندات التي تصدر دون تاريخ صلاحية، على ان يكون عليها طابع مالي (خمسون ألف ليرة لبنانية) وفقاً للأصول باستثناء المستندات المذكورة في الأرقام ١، ٤، ١٦ و ١٧ التي يجب ان تكون أصلية.

#### ب- الشروط الخاصة بموضوع الصفقة

##### المؤهلات الفنية/التقنية/المهنية

- 1- إفادة من غرفة التجارة والصناعة والزراعة تثبت أن العارض يتعاطى الأعمال موضوع الصفقة، صالحة بتاريخ جلسة التلزم وصالحة لتقديمها في المناقصات الرسمية، أو صورة مصدقة عنها (تقبل صورة عنها خلال جلسة فض العروض على أن تقارن بالأصل أو بالمصدقة طبق الأصل، على أن يكون عليها طابع مالي وفقاً للأصول).
- 2- العرض الفني وفقاً للمواصفات المطلوبة في الملحق رقم (١).

#### ثانياً: الغلاف رقم (٢) ببيان الأسعار

يُقدم العارض بياناً بالأسعار، ويضعها ضمن ظرف مقل يُدَوّن عليه إسم المجموعة وموَّقع من قبل العارض وفقاً للملحق رقم (٥) ويتضمن السعر الافرادي والإجمالي بالدولار الأميركي مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تطريس أو زيادة كلمات غير موقع تجاهها. يشمل السعر الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها، وفي حال خضوع الملتزم للضريبة على القيمة المضافة عليه أن يقدم سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي للصفقة بما فيه الضريبة على القيمة المضافة. في حال الإختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالسعر الإفرادي المدون بالأحرف، ويرفض السعر غير المدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً.

#### المادة 5: طلبات الاستيضاح (المادة ٢١ من قانون الشراء العام)

يحقّ للعارض تقديم طلب استيضاح خطّي حول دفتر الشروط خلال مهلةٍ تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض. على الجهة الشارية الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض. ويُرسَل الإيضاح خطياً، في الوقت عينه، من دون تحديد هوية مُصدر الطلب، إلى جميع العارضين الذين زوّدتهم الجهة الشارية بملفات التلزم، وتطبق أحكام المادة ٢١ من قانون الشراء العام

في حال ارتأت الإدارة اجراء تعديلات على دفتر الشروط لأي سبب كان أو بمبادرة منها أم نتيجة لطلب استيضاح مقدم من احد العارضين، وفي كل ما يتعلق بعقد الإجتماعات مع العارضين.

**المادة 6: مدة صلاحية العرض (المادة ٢٢ من قانون الشراء العام)**

1. يُحدد دفتر الشروط هذا مدة صلاحية العرض ستون يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
2. يمكن للجهة الشارية أن تطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمددوا تلك الفترة لمدة إضافية محددة. ويُمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرة ضمان عرضه.
3. على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يُقدّموا ضمانات عروض جديدة تُغطّي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتبر العارض الذي لم يمدد ضمان عرضه، أو الذي لم يقدّم ضمان عرض جديد، أنه قد رَفَضَ طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
4. يمكن للعارض أن يعدّل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلّمه الجهة الشارية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
5. تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

**المادة 7: ضمان العرض (المادة ٣٤ من قانون الشراء العام)**

1. يُحدد ضمان العرض الاجمالي لهذه الصفقة بمبلغ /٦٦٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل. فقط ستمائة وستون مليون ليرة لبنانية، وفقاً لما يلي:
  - المجموعة الأولى بمبلغ //١٣٠,٠٠٠,٠٠٠// ل.ل. فقط مئة وثلاثون مليون ليرة لبنانية لا غير،
  - المجموعة الثانية بمبلغ //٨٠,٠٠٠,٠٠٠// ل.ل. فقط ثمانون مليون ليرة لبنانية لا غير،
  - المجموعة الثالثة بمبلغ //٦٥,٠٠٠,٠٠٠// ل.ل. فقط خمسة وستون مليون ليرة لبنانية لا غير،
  - المجموعة الرابعة بمبلغ //٨٥,٠٠٠,٠٠٠// ل.ل. فقط خمسة وثمانون مليون ليرة لبنانية لا غير،
  - المجموعة الخامسة بمبلغ //١٠٠,٠٠٠,٠٠٠// ل.ل. فقط مئة مليون ليرة لبنانية لا غير،
  - المجموعة السادسة بمبلغ //١٠٠,٠٠٠,٠٠٠// ل.ل. فقط مئة مليون ليرة لبنانية لا غير،
  - المجموعة السابعة بمبلغ //١٠٠,٠٠٠,٠٠٠// ل.ل. فقط مئة مليون ليرة لبنانية لا غير.
2. تُحدّد مدة صلاحية ضمان العرض بإضافة //٢٨// ثمانية وعشرين يوماً على مدة صلاحية العرض.
3. يجدد مفعول ضمان العرض تلقائياً إلى أن يقرر إعادته إلى العارض.
4. يُعاد ضمان العرض إلى الملتزم عند تقديمه ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرسّ عليهم التلزم في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

**المادة 8: ضمان حسن التنفيذ (المادة ٣٥ من قانون الشراء العام)**

1. تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة ١٠% من قيمة العقد،

2. يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز //١٥// خمسة عشر يوماً من تاريخ ابلاغه توقيع العقد من المرجع الصالح. وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصدّر ضمان العرض.
3. يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمداً طوال مدة التلزم، ويُحسم منه مباشرةً وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
4. يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملتزم بعد انتهاء مدة التلزم وتمام الاستلام النهائي الذي يجري بعد تأكد الإدارة من أن التلزم جرى وفقاً للأصول.

**المادة 9: طريقة دفع الضمانات (المادة ٣٦ من قانون الشراء العام)**

- يكون ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ إما نقدياً يُدفع إلى صندوق الخزينة، وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يُبين أنه قابل للدفع غب الطلب، ويقدم ضمان العرض بإسم تلزم تشجير طرقات عامة بطريقة المناقصة العمومية للعام ٢٠٢٦ لصالح وزارة الزراعة – مديرية التنمية الريفية والثروات الطبيعية.
- لا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بإيصال مُعطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

**المادة 10: تقديم العروض**

1. يوضع العرض ضمن غلافين مختومين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة في البند (أولاً) من المادة الرابعة أعلاه، ويتضمن الثاني الغلاف رقم (٢) ببيان الأسعار كما هو مطلوب في البند (ثانياً) من المادة الرابعة أعلاه، ويذكر على ظاهر كل غلاف:

- الغلاف رقم ( )

- اسم العارض وختمه.

- محتوياته

- موضوع الصفقة

- تاريخ جلسة التلزم.

يوضع الغلافان المنصوص عنهما في الفقرة (١) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من قلم ديوان وزارة الزراعة عند تقديم العرض مختوم ومعنون باسم وزارة الزراعة – المديرية العامة للزراعة – بئر حسن ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة "دفتر شروط خاص لتلزم تشجير طرقات عامة لزوم وزارة الزراعة – مديرية التنمية الريفية والثروات الطبيعية بطريقة المناقصة العمومية للعام ٢٠٢٦" والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على ستيكرز ببيضاء اللون تلصق عليه عند تقديمه إلى وزارة الزراعة.

2. ترسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المغقل أو باليد مباشرة إلى مبنى وزارة الزراعة – بئر حسن.

3. يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذه الصفقة، والمنشور على المنصة الالكترونية المركزية لهيئة الشراء العام. (يكون موعد جلسة التلزم فوراً عند انتهاء مهلة استقبال العروض).
4. تُرَوّد الجهة الشارعية العارض بايصال يُبيّن فيه رقمّ تسلسليّ بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
5. تحافظ الجهة الشارعية على أمن العرض وسلامته وسريته، وتكفل عدم الاطلاع على محتواه الا بعد فتحه وفقاً للأصول.
6. لا يفتح أي عرض تتسلمه الجهة الشارعية بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يعاد مختوماً الى العارض الذي قدمه.
7. لا يحقّ للعارض أن يقدّم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

#### المادة 11: فتح وتقييم العروض

1. تُفتح العروض لجنة التلزم المنصوص عنها في المادة ١٠٠ من قانون الشراء العام معدل بموجب القانون رقم ٣٠٩ تاريخ ٢٠٢٣/٤/١٩ حيث تتولى حصراً دراسة ملف التلزم وفتح وتقييم العروض وبالتالي تحديد العرض الأنسب، وذلك في جلسة علنية تعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.
2. على رئيس اللجنة وعلى كلّ من أعضائها أن يتنحّى عن مهامه في اللجنة المذكورة في حال وقع بأيّ وضع من أوضاع تضارب المصالح أو توقّع الوقوع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.
3. يمكن للجنة التلزم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل الإدارة للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح لدى الجهة الشارعية. يخضع اختيار الخبراء من خارج الإدارة إلى أحكام قانون الشراء العام.
4. يلتزم الخبراء السرية والحياد في عملهم ولا يحقّ لهم أن يقرّروا بإسم اللجنة أو أن يشاركوا في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها علانية، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجّب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يُضَمّ إلزامياً إلى محضر التلزم.
5. في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويُدوّن أيّ عضو مخالف أسباب مخالفته.
6. يحقّ لجميع العارضين المشاركين في عملية التلزم أو ممثليهم المفوضين وفقاً للأصول، كما يحقّ للمراقب المندوب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض.
7. تُفتح العروض بحسب الآلية التالية:

- 1- يتمّ فض الغلاف الخارجي الموحد لكل عارض على حدة وإعلان اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المسجلة على الغلافات الخارجية والمسلمة للعارضين.
- 2- يتمّ فض الغلاف رقم (١) (الوثائق والمستندات الإدارية المنصوص عنها في المادة الخامسة اعلاه) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.

- 3- يجري فض الغلاف رقم (٢) (بيان الأسعار المنصوص عنه في المادة الخامسة أعلاه) للعارضين المقبولين شكلاً واجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الاجمالي لكل عارض، تمهيداً لإجراء مقارنة و اعلان اسم الملتزم المؤقت.
- 4- تُصَحَّح لجنة التلزم أيّ أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدّمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلّغ التصحيحات إلى العارض المعني بشكل فوري.
8. يمكن للجنة التلزم، في أيّ مرحلة من مراحل إجراءات التلزم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكد من المؤهلات أو فحص العروض المقدّمة وتقييمها.
9. تُسجّل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثلي الجهة الشارية وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثليهم على أن يشكل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجلّ إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة ٩ من قانون الشراء العام.
10. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أيّ تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدّم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.
11. لا يمكن إجراء أيّ مفاوضات بين الجهة الشارية أو لجنة التلزم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدّمة، ولا يجوز إجراء أيّ تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أيّ عارض.
12. تُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجلّ إجراءات الشراء بحسب المادة ٩ من قانون الشراء العام.
13. في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدّمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معيّنة، يجوز للجنة التلزم الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محدّدة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة ٣ من البند الثاني من المادة ٢١ من قانون الشراء العام.
14. تقوم لجنة التلزم بتقييم العروض ضمن مهلة معقولة تتلاءم مع مهلة صلاحية العروض ومع طبيعة الشراء، وتضع محضراً بذلك يُدرج في سجلّ إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة ٩ من قانون الشراء العام.
15. تُقيم لجنة التلزم العروض المقبولة، بغية تحديد العرض الفائز وفقاً للمعايير والإجراءات الواردة في دفتر الشروط. ولا يُستخدم أيّ معيار أو إجراء لم يرد في هذا الدفتر.
16. تعتبر لجنة التلزم العرض مستجيباً جوهرياً للمتطلبات إذا كان يفي بجميع المتطلبات المبينة في دفتر الشروط وفقاً للمادة ١٧ من قانون الشراء العام.
17. تُرفض لجنة التلزم العرض:
- 1- إذا كان العارض غير مؤهل بالنظر إلى شروط التأهيل الواردة في دفتر الشروط وتطبيقاً لأحكام المادة ٧ من قانون الشراء العام؛

2- إذا كان العرض غير مُستجيب جوهرياً للمتطلبات المحددة في ملف التلزم؛  
18. تدرس لجنة التلزم العروض المالية على نحو مُنفصل بحيث تُدرسها بعد الانتهاء من تدقيق وتقييم العروض الإدارية والفنية، ولا يحق للجنة التلزم فتح العرض المالي أو إرساء التلزم مؤقتاً على أي عارض دون التأكد من أن العرض أصبح مقبولاً من الناحية الإدارية والفنية، وذلك تحت طائلة تحمل المسؤولية الكاملة أمام المراجع الرقابية المختصة.

**المادة 12: استبعاد العارض**

تستبعد الجهة الشارية العارض من إجراءات التلزم بسبب عرضه منافع أو من جزاء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في احدي الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

**المادة 13: حظر المفاوضات مع العارضين (المادة ٥٦ من قانون الشراء العام)**  
تُحظر المفاوضات بين الجهة الشارية أو لجنة التلزم وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.

**المادة 14: الأنظمة التفضيلية (المادة ١٦ من قانون الشراء العام)**  
خلافاً لأي نص آخر، يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطني أفضلية بنسبة //١٠// عشرة بالمئة عن العروض المقدّمة لسلع أو خدمات أجنبية. تُعطى الأفضلية لمكونات العرض ذات المنشأ الوطني.

**المادة 15: رفع السرية المصرفية:**  
يُعتبر العارض فور تقديمه العرض مُلتزماً برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التلزم، سنداً للقرار رقم ١٧ تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٢ الصادر عن مجلس الوزراء.

**المادة 16: إلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته:**  
يمكن للجهة الشارية أن تلغي الشراء و/ أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، وذلك في الحالات التي نصّت عليها المادة ٢٥ من قانون الشراء العام.

**المادة 17: قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخفاضاً غير عادياً**  
يجوز للجهة الشارية أن ترفض أي عرض إذا قرّرت أنّ السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكوّنة لذلك العرض المقدم، مُنخفض انخفاضاً غير عاديّ قياساً إلى موضوع الشراء وقيّمته التقديرية وتُطبق أحكام المادة ٢٧ من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

**المادة 18: قواعد قبول العرض الفائز (أو التلزم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد:**

1. تقبل الجهة الشاربية العرض المقدم الفائز وفقاً لأحكام الفقرة (1) من المادة ٢٤ من قانون الشراء العام.
2. بعد التأكد من العرض الفائز تُبلغ الجهة الشاربية العارض الذي قدّم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزم المؤقت) والذي يدخل حيّز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمّن على الأقلّ، المعلومات التالية:
  - أ- إسم وعنوان العارض الذي قدّم العرض الفائز (الملتزم المؤقت)؛
  - ب- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تمّ تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى؛
  - ج- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.
3. فور انقضاء فترة التجميد، تقوم الجهة الشاربية بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدى //١٥// خمسة عشر يوماً.
4. يوقع المرجع الصالح لدى الجهة الشاربية العقد خلال مهلة //١٥// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملتزم المؤقت. يمكن أن تُمدد هذه المهلة إلى //٣٠// ثلاثين يوماً في حالات معيّنة تحدّد من قبل المرجع الصالح.
5. يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى سلطة التعاقد عليه.
6. لا تتخذ سلطة التعاقد ولا الملتزم المؤقت أيّ إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالتلزم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
7. في حال تمنّع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، تُصادر الجهة الشاربية ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للجهة الشاربية أن تلغي الشراء أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والاجراءات المحددة في هذا القانون وفي ملفات التلزم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

القسم الثاني  
أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الإلتزام

المادة 19: دفع الطوابع والرسوم

- ان كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الإلتزام هي على عاتق الملتزم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.
- يُسَدَّد الملتزم رسم الطابع المالي البالغ /٤/ بالألف خلال خمسة أيام عمل من تاريخ ابلاغ الملتزم تصديق الصفقة، و/٤/ بالألف عند تسديد قيمة العقد.

المادة 20: مدة التنفيذ

تُحدد مدة التنفيذ بتسعين يوماً تبدأ اعتباراً من تاريخ تبليغ الملتزم بتصديق الإلتزام رسمياً.

المادة 21: قيمة العقد وشروط تعديلها (المادة ٢٩ من قانون الشراء العام)

1. تكون البدلات المتفق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محدّدة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التي نصّت عليها المادة ٢٩ من قانون الشراء العام.
2. تُراعى شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة ٢٦ من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة 22: تنفيذ العقد والاستلام (المادة ٣٢ من قانون الشراء العام)

1. تُستلم الطرق المشجّرة لجنة الاستلام المنصوص عليها في المادة ١٠١ من قانون الشراء العام لاحقاً، وذلك بناءً على تقرير المشرف المعين لكل مجموعة على حدى من داخل سلطة التعاقد ومن قبلها، وترفع لجنة الاستلام محضرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثون يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قبل الملتزم.
2. في حال تُطلبت طبيعة المشروع وحجمه مدة تتجاوز الثلاثين يوماً، على اللجنة تبرير أسباب ذلك خطياً ووضع اقتراحاتها بهذا الشأن، على ألا تتجاوز المهلة في جميع الأحوال الستين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قبل الملتزم.
3. يرفض كل تسليم لا يكون مطابقاً تماماً للشروط الفنية المرفقة وموجبات التسليم المرفقة بدفتر الشروط هذا ويترتب على لجنة الاستلام هذه أن ترفع محضراً مفصلاً بذلك.
4. على الملتزم إعلام اللجنة المكلفة بالاستلام عن موعد التسليم والتركيب قبل //١٠// عشرة أيام على الأقل من الموعد المحدد للتسليم وذلك بموجب كتاب خطي يرفع إلى اللجنة بواسطة مصلحة الديوان في المديرية العامة للزراعة.
5. بعد استلام الطريق المشجّرة الملزمة استلاماً قانونياً وتنظيم محضر لجنة الإلتزام، ينظم مستند تصفية وصرف بالمستحق من قبل دائرة المحاسبة موقع من لجنة الاستلام وتدفع قيمته بموجب حوالة مالية تصدر باسم المتعهد بالعملة اللبنانية ولا تدفع أية سلفة أثناء التنفيذ، ويعاد بموجبه ضمان حسن التنفيذ إلى الملتزم.

**المادة 23:** التعاقد الثانوي (المادة ٣٠ من قانون الشراء العام)  
يجب على الملتزم الأساسي أن يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه سلطة التعاقد عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويمنع عليه تلزيم كامل موجباته التعاقدية لغيره.

**المادة 24:** الحوادث والمسؤوليات  
- يتحمل الملتزم المسؤولية الكاملة عن كافة المخاطر والحوادث التي قد تصيب الغير والعاملين تحت إمرته طيلة فترة تنفيذ الأعمال، كما يعتبر مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بمنشآت الإدارة من جراء وأثناء تنفيذ الأعمال وعليه إتخاذ كافة التدابير لمنع حدوثها.  
- على الملتزم تصليح كل عطل وضرر يلحق بمنشآت الإدارة ينتج عن الأعمال التي يقوم بها.  
- وفي حال المخالفة تقوم الإدارة بإتخاذ الإجراءات اللازمة وعلى نفقته وتحسم الأكلاف من قيمة ضمان حسن التنفيذ.

**المادة 25:** دفع قيمة العقد (المادة ٣٧ من قانون الشراء العام)  
تدفع قيمة العقد بعد تنفيذه، أي بعد أن تقدم لجنة الاستلام المشار إليها في المادة ٢٠ من هذا الدفتر تقريرها وتوافق على الاستلام للطرق المشجرة، وتدفع القيمة بالليرة اللبنانية دفعة واحدة بموجب حوالة نقدية تصدر باسم المتعهد بالعملة اللبنانية ولا تدفع أية سلفة أثناء التنفيذ، ويعاد بموجبه ضمان العرض النهائي إلى الملتزم.

**المادة 26:** الغرامات (المادة ٣٨ من قانون الشراء العام)  
يتوجب على الملتزم التقيد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه.  
تفرض الغرامات بشكلٍ حكمي على الملتزم بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر.  
وتحتسب غرامة تأخير نقدية نسبتها ١% من قيمة العقد عن كل يوم تأخير في انجاز الأعمال المطلوبة، ويُعتبر كسر النهار نهائياً كاملاً، على أن لا تزيد هذه الغرامات عن ٢٥% من قيمة العقد، وإذا تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة، تُطبق أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام في هذا الشأن. وفي جميع الأحوال يُصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً الى حين تصفية التلزم.

**المادة 27:** أسباب انتهاء العقد ونتائجه (المادة ٣٣ من قانون الشراء العام)

#### أولاً: النكول

يُعتبر الملتزم ناكلاً إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط هذا، وبعد إنذاره رسمياً بوجوب التقيد بكافة موجباته من قبل سلطة التعاقد، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحدٍ أدنى وخمسة عشر يوماً كحدٍ أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملتزم بما طُلب إليه. وإذا اعتُبر الملتزم ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الفقرة الرابعة من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

#### ثانياً: الإنهاء

1- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار في الحالتين التاليين:

- أ- عند وفاة الملتزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافقت سلطة التعاقد على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.
- ب- إذا أصبح الملتزم مفلساً أو مُعسراً أو حُلَّت الشركة، وتُطبَّق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
- 2- يجوز لسلطة التعاقد إنهاء العقد إذا تعدر على الملتزم القيام بأيّ من التزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

#### ثالثاً: الفسخ

- 1- يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار في أيّ من الحالات التالية:
- أ- إذا صدر بحق الملتزم حكمٌ نهائيّ بارتكاب أيّ جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الاجراء؛
- ب- إذا تحققت أيّ حالة من الحالات المذكورة في المادة ٨ من هذا القانون.
- ج- في حال فقدان أهلية الملتزم.
- 2- إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تُطبَّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

#### رابعاً: نتائج انتهاء العقد:

- 3- في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في المادة ٣٣ من قانون الشراء العام، أو في حال تحققت حالة إفلاس الملتزم أو إعساره، أو في حال وفاة الملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُنْبَع فوراً، خلافاً لأيّ نص آخر أحكام الفقرة رابعاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
- 4- لا يترتب أيّ تعويض عن الخدمات المُقدّمة أو الأشغال المنفّذة من قبل من يثبت قيامه بأيّ من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
- 5- يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني لسلطة التعاقد إن وُجد وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

#### **المادة 28: الاقتطاع من الضمان (المادة ٣٩ من قانون الشراء العام)**

إذا ترتب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقّ لسلطة التعاقد اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدّة معيّنة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

#### **المادة 29: الإقصاء (المادة ٤٠ من قانون الشراء العام)**

تطبق أحكام الإقصاء على الملتزم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة ٤٠ من قانون الشراء العام.

**المادة 30: القوّة القاهرة**

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجة عن ارادة الملتزم دون التسليم في المدة المُحددة، يتوجب عليه ان يعرضها فوراً وبصورة خطية على (الإدارة المعنية) والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن.

**المادة 31: النزاهة**

تُطبّق أحكام المادة ١١٠ من قانون الشراء العام.

**المادة 32: الشكوى والإعتراض**

يُحقّ لكلّ ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الإعتراض على أيّ إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتّخذهُ أو تعتمده أو تُطبِّقه أيّ من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، وتُطبّق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام في هذا الشأن، على ان تتبع إجراءات الإعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الإعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

**المادة 33: القضاء الصالح:**

إن القضاء اللبناني وحده هو المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والملتزم من جراء تنفيذ هذا الإلتزام.

اعداد مديرية التنمية الريفية والثروات الطبيعية

رئيس مصلحة الأحراج والثروة الطبيعية بالتكليف

رئيس دائرة المراعي والحدائق العامة بالتكليف



م. سيلفا قطيش



م. كارلا الجاموس

مدير عام الزراعة بالانابة

مدير التنمية الريفية والثروات الطبيعية بالانابة



بسكال ميلان



م. سيلفا قطيش

١١ حزيران ٢٠٢٢

بيروت، في

صدّق

وزير الزراعة

د. نزار هاني



المُلحق رقم (١)

للاشتراك في تزييم تشجير طرقات عامة لزوم وزارة الزراعة – مديرية التنمية الريفية والثروات الطبيعية بطريقة المناقصة  
العمومية للعام ٢٠٢٦

المواقع:

| الموقع / الطريق  | البلدة                 | قضاء   | محافظة    | مجموعة |
|--|------------------------|--------|-----------|--------|
| طريق عاريا - شويت                                      | شويت                   | بعيدا  |           |        |
| طريق عاليه - شويت                                      | شويت                   |        |           |        |
| طريق الأتراك   | حمانا                  |        |           |        |
| طرقات في البلدة  | فرن الشباك             |        |           |        |
| طرقات في البلدة  | العابدية               | عاليه  | جبل لبنان | 1      |
| طرقات في القرية  | عين الجديدة            |        |           |        |
| من مدخل عاليه-عين الجديدة إلى طريق عين الجديدة -بحمدون | عريفه                  | الشوف  |           |        |
| مدخل البلدة - الطريق العام                             | مزرعة الشوف            |        |           |        |
| طرقات في القرية  | الدامور                | المتن  |           |        |
| طرقات داخلية   | الغابة - المسقى        |        |           |        |
| طريق عام الغابة - المسقى                               | بيت الشعار والحضيرة    | كسروان |           |        |
| طرقات داخلية وفرعية                                    | كفرديان                |        |           |        |
| طريق حي البلاط   | اتحاد بلديات الحاصباني | حاصبيا | النبطية   | 2      |
| طريق الممتد من نبع الحاصباني باتجاه زمريا              | جديدة مرجعيون          |        |           |        |
| الطريق الممتدة من مدخل التكنة الشمالي                  | صيدا                   | صيدا   | الجنوب    |        |
| جوانب الطرقات العام                                    | عين الدلب              |        |           |        |
| مشروع ممر الدراجات                                     | القرية                 | جزين   |           |        |
| من مفرق المية مية حتى مفرق جنسنايا                     | عين المير              |        |           |        |
| الطريق من الكنيسة باتجاه العين                         | صفاريه                 | زحلة   | البقاع    | 4      |
| طرقات داخلية   | قاع الريم              |        |           |        |
| طرقات داخل البلدة                                      | أبلح                   |        |           |        |
| الطريق من أول صنورة أبلح حتى مستديرة مفرق التكنة       | رياق                   |        |           |        |
| الطريق من ساحة التكنة حتى ابراهيم الترشيشي             |                        |        |           |        |

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الزراعة

| المريجات   | البقاع الغربي  | راشيا الوادي                                      | عنجر   | الهرمل                              | بعلبك<br>الهرمل | 5 |
|--|--|---|--|-------------------------------------|-----------------|---|
| الطريق من حي آل الفن حتى المدافن                                     | طريق ساقية صيدا  | من منزل عاطف السقمان إلى منزل الشيخ رافع أبو رافع | الطريق الممتدة من رأس السهلات إلى طريق عين عطا - شبعنا | من كفرزبد حتى بلدة عنجر             | دير الاحمر      |   |
| من حاجز الجيش مفرق شليفا حتى مدخل دير الاحمر                         | طريق وادي الحور  | مدخل بلدة عرسال                                   | طرقاات داخلية  | من العوينات إلى الخالصة - وادي خالد |                 |   |
| الطريق العام من الجامع إلى مفرق الضيعة                               | من مدخل البلدة من جهة الكواشرة إلى مخرج البلدة من جهة النورة |   |  |                                     |                 |   |
| من مدخل البلدة الساحة العامة إلى بعض الأحياء الداخلية (على الجانبين) | الطريق المؤدي إلى مركز البلدية                               |   |  | عين تننا - فسيفين - عين اشما        |                 |   |
| الطريق المؤدي إلى المدارس الرسمية                                    | الطريق المؤدي إلى مرفأ العبدية                               |   |  | القيبات                             |                 |   |
| الطريق الممتدة من إجمع باتجاه بسلوقيت (من الجانبين)                  | الطريق المؤدي إلى مرفأ العبدية                               |   |  | بنين                                |                 |   |
| من نهاية شارع مار الياس إلى Fornello                                 | الطريق الممتدة من إجمع باتجاه بسلوقيت (من الجانبين)          |   |  | اجبع - بسلوقيت                      |                 |   |
| من مجدليا إلى الحدود مع العقبة                                       | من مدخل بشري من الجهة الشرقية صعودا إلى منطقة الأرز          |   |  | مجدليا                              |                 |   |
| طرقاات في البلدة   | طرقاات في البلدة   |   |  | بشري                                |                 |   |
| طرقاات في البلدة (على جانب واحد)                                     |  |   |  | اجد عبرين                           |                 |   |
|  |  |   |  | كوبا                                |                 |   |
|  |  |   |  | زغرنا                               |                 |   |
|  |  |   |  | بشري                                |                 |   |
|  |  |   |  | الكورة                              |                 |   |
|  |  |   |  | البترون                             |                 |   |
|  |  |   |  |                                     | الشمال          | 7 |

## كافة المواد والأشغال المطلوبة

أولاً: مواصفات خلطة التربة المعدة لزراعة الأشجار والشتول (تربة + مواد عضوية + أسمدة مركبة):

### 1. مواصفات التربة الزراعية:

\* يجب تأمين كمية كافية لزراعة الأشجار والشتول المطلوبة.  
\* يجب أن تكون التربة الزراعية المستعملة في خلطة تراب الزرع خالية من الحجارة ومختلف الشوائب (الأعشاب الضارة وبذورها،  
الرواسب والنفايات الصلبة....) على أن لا تتعدى نسبة الطين ٤٠ % وللجنة الإشراف تقدير صلاحيتها للزراعة.

### 2. مواصفات المواد العضوية المستعملة في خلطة الزرع:

\* تقدم المواد العضوية في أكياس مختومة على أن تكون معقمة وخالية من بذور الأعشاب البرية،  
ويؤخذ ذلك على العبوة مع حجمها وما تحويه من مكونات، وتوضع عند الزرع في الحفرة بنسبة خمس كمية خلطة تراب الزرع التي  
توضع في حفرة الزرع.

### ثانياً: الأشغال المطلوبة

- \* تحدد المسافة بين الأشجار والشتول كالتالي: ٤ أمتار بين الأشجار على الأقل و نصف متر بين النباتات الطبية والعطرية على الأقل.
- \* يحدد قياس الحفرة لغرس الأشجار (70 cm x 70 cm x 70 cm).
- \* يحدد قياس الحفرة لغرس النباتات الطبية والعطرية (30 cm x 30 cm x 30 cm).
- \* يجب أن تكون جذوع الأشجار مستقيمة حتى أول تفرع.
- \* يجب أن يكون توزيع الأغصان على الأشجار متوازياً على كافة الجهات.
- \* يجب أن يتم سند الأشجار.
- \* رفع الأوساخ الناتجة عن الحفر ونقلها إلى الموقع الذي تحدده الإدارة المحلية الممثلة بالبلدية أو بمن يقوم بأعمالها.
- \* تجليس الأرض (land leveling) على مستوى واحد بعد الزرع.
- \* حفر دوائر بقطر متر حول الشجرة ونصف متر حول النباتات الطبية والعطرية لتسهيل عملية الري والتسميد.
- \* رش مبيدات لمكافحة الآفات والأمراض والقضاء على الأعشاب الضارة عند تواجدها.
- \* عدم استعمال المبيدات الزراعية السامة التي تؤدي النحل والتي لها انعكاسات سلبية على البيئة بشكل عام.
- \* \*  
\* على المتلزم التقيد بالمواصفات الواردة في هذا الملحق و بما تراه لجنة الإشراف الفنية ضرورياً.

الجمهورية اللبنانية

وزارة الزراعة

المجموعة الأولى: محافظة جبل لبنان

1. بلدة شويت - قضاء بعيدا

| المسافة الأدنى بين الشتول | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة / على جهتين | طول الطريق (كلم) | الموقع            |
|---------------------------|--------|----------------------|-----------|---------------------|------------------|-------------------|
| ٦ أمتار                   | ١١٥    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | خروب      | على جهة             | ٠,٧              | طريق عاريا - شويت |
| متر                       | ٧٠٠    | Pot 12               | لافندر    | على جهة             | ٠,٧              |                   |
| ٦ أمتار                   | ٢٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | خروب      | على جهة             | ٠,٨              | طريق عاليه - شويت |
| ٦ أمتار                   | ١٢٥    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | خروب      | على جهة             | ٠,٥              | طريق الأتراك      |

2. بلدة حمانا - قضاء بعيدا

| المسافة الأدنى بين الشتول | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة / على جهتين | طول الطريق (كلم) | الموقع         |
|---------------------------|--------|----------------------|-----------|---------------------|------------------|----------------|
| ٦ أمتار                   | ٥٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | خروب      | على الجهتين         | ١,٥              | طرقا في البلدة |

3. بلدة فرن الشباك - قضاء بعيدا

| المسافة الأدنى بين الشتول | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة / على جهتين | طول الطريق (كلم) | الموقع         |
|---------------------------|--------|----------------------|-----------|---------------------|------------------|----------------|
| ٦ أمتار                   | ٧٥     | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | ليمون     | على جهة             |                  |                |
| ٦ أمتار                   | ٧٥     | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | زيتون     | على الجهتين         | ١                | طرقا في البلدة |

4. بلدة العبادية - قضاء عاليه

| المسافة الأدنى بين الشتول | الكمية | المواصفات الأدنى | إسم الصنف   | على جهة / على جهتين | طول الطريق (كلم) | الموقع         |
|---------------------------|--------|------------------|-------------|---------------------|------------------|----------------|
| متر                       | ١٠٠٠   | Pot 12           | اكليل الجبل | على جهة             |                  |                |
| متر                       | ١٠٠٠   | Pot 12           | زعتر        | على الجهتين         | ١                | طرقا في القرية |

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الزراعة

5. بلدة عين الجديدة - قضاء عاليه

| المسافة الأدنى    | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة /<br>على جهتين | طول الطريق<br>(كلم) | الموقع   |
|-------------------|--------|----------------------|-----------|------------------------|---------------------|--|
| بين الشتول<br>متر | ٣٣٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | غار       | على الجهتين            | ٢                   | من مدخل عاليه-عين الجديدة إلى<br>طريق عين الجديدة-بعمدون |
| متر               | ١٥٠    | Pot 12               | لافتدر    |                        |                     |  |

6. بلدة غريفة - قضاء الشوف

| المسافة الأدنى        | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة /<br>على جهتين | طول الطريق<br>(كلم) | الموقع                     |
|-----------------------|--------|----------------------|-----------|------------------------|---------------------|----------------------------|
| بين الشتول<br>٦ أمتار | ٣٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | زيتون     | على الجهتين            | ٢                   | مدخل البلدة - الطريق العام |

7. بلدة مزركة الشوف - قضاء الشوف

| المسافة الأدنى        | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة /<br>على جهتين | طول الطريق<br>(كلم) | الموقع         |
|-----------------------|--------|----------------------|-----------|------------------------|---------------------|----------------|
| بين الشتول<br>٦ أمتار | ٢٥٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | زيتون     | على الجهتين            | ١,٥                 | طرقا في القرية |
| ٦ أمتار               | ٢٥٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | خروب      |                        |                     |                |

8. بلدة الدامور - قضاء الشوف

| المسافة الأدنى        | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة /<br>على جهتين | طول الطريق<br>(كلم) | الموقع      |
|-----------------------|--------|----------------------|-----------|------------------------|---------------------|-------------|
| بين الشتول<br>٦ أمتار | ٦٦٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | ليمون     | على الجهتين            | ٢                   | طرقا داخلية |

الجمهورية اللبنانية

وزارة الزراعة

9. بلدة الغابة - المسقى - قضاء المتن

| المسافة الأدنى        | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة /<br>على جهتين | طول الطريق<br>(كلم) | الموقع                   |
|-----------------------|--------|----------------------|-----------|------------------------|---------------------|--------------------------|
| بين الشتول<br>٦ أمتار | ١٥٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | خروب      | على الجهتين            | ١                   | طريق عام الغابة - المسقى |
| ٦ أمتار               | ١٥٠    |                      | غار       |                        |                     |                          |

10. بلدة بيت الشعار والحضيرة - قضاء المتن

| المسافة الأدنى        | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة /<br>على جهتين | طول الطريق<br>(كلم) | الموقع            |
|-----------------------|--------|----------------------|-----------|------------------------|---------------------|-------------------|
| بين الشتول<br>٦ أمتار | ٣٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | جوز       | على الجهتين            | ١                   | طرقا داخية وفرعية |
| متر                   | ٥٠٠    | Pot 12               | زعترا     |                        |                     |                   |

11. بلدة كفر ذبيان - قضاء كسروان

| المسافة الأدنى        | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة /<br>على جهتين | طول الطريق<br>(كلم) | الموقع         |
|-----------------------|--------|----------------------|-----------|------------------------|---------------------|----------------|
| بين الشتول<br>٦ أمتار | ٢٧٥    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | زيتون     | على الجهتين            | ١,٥                 | طريق حي البلاط |

الجمهورية اللبنانية

وزارة الزراعة

• المجموعة الثانية: محافظة النبطية

1. اتحاد بلديات الحاصباني – قضاء حاصبيا

| المسافة الأدنى بين الشتول | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة / على جهتين | طول الطريق (كلم) | الموقع                                      |
|---------------------------|--------|----------------------|-----------|---------------------|------------------|---|
| ٦ أمتار                   | ١٣٠٠   | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | غار       | على الجهتين         | ٤                | الطريق الممتد من نبع الحاصباني باتجاه زمريا |

2. جديدة مرجعيون – قضاء مرجعيون

| المسافة الأدنى بين الشتول | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة / على جهتين | طول الطريق (كلم) | الموقع  |
|---------------------------|--------|----------------------|-----------|---------------------|------------------|---|
| ٦ أمتار                   | ٣٣٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | خروب      | على الجهتين         | ٢                | الطريق الممتدة من مدخل التكنة الشمالي                                   |
| ٦ أمتار                   | ٣٣٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | غار       | على الجهتين         | ٢                | الطريق الممتدة من مدخل التكنة الشمالي باتجاه البوليغار والمدافن الشمالي |
| ٦ أمتار                   | ٣٣٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | خروب      | على الجهتين         | ٢                | الطريق الممتدة من مدخل التكنة الشمالي                                   |
| ٦ أمتار                   | ٣٣٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | غار       | على الجهتين         | ٢                | الطريق الممتدة من مدخل التكنة الشمالي                                   |

الجمهورية اللبنانية

وزارة الزراعة

المجموعة الثالثة: محافظة الجنوب

1. بلدة صيدا - قضاء صيدا

| المسافة الأدنى        | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف   | طول الطريق (كلم) | الموقع              |
|-----------------------|--------|----------------------|-------------|------------------|---------------------|
| بين الشتول<br>٦ أمتار | ٦٠     | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | زيتون       |                  |                     |
| متر                   | ٤٠٠    | Pot 12               | زعتر        |                  |                     |
| متر                   | ٤٠٠    | Pot 12               | اكليل الجبل | على المستديرات   | جوانب الطرقات العام |

2. بلدة عين الدلب - قضاء صيدا

| المسافة الأدنى        | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف   | على جهة / على جهتين | طول الطريق (كلم) | الموقع             |
|-----------------------|--------|----------------------|-------------|---------------------|------------------|--------------------|
| بين الشتول<br>٦ أمتار | ٦٥     | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | جوز         |                     |                  |                    |
| ٦ أمتار               | ٦٥     | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | خروب        |                     |                  |                    |
| متر                   | ٤٠٠    | Pot 12               | زعتر        | على الجهتين         | ٠,٤              | مشروع ممر الدراجات |
| متر                   | ٤٠٠    | Pot 12               | اكليل الجبل |                     |                  |                    |

3. بلدة القرية - قضاء صيدا

| المسافة الأدنى        | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة / على جهتين | طول الطريق (كلم) | الموقع                                   |
|-----------------------|--------|----------------------|-----------|---------------------|------------------|--|
| بين الشتول<br>٦ أمتار | ٢٥٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | جوز       |                     |                  |  |
| ٦ أمتار               | ٢٥٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | خروب      |                     |                  |  |
| متر                   | ١٥٠٠   | Pot 12               | زعتر      | على الجهتين         | ١,٥              | من مفرق المية ومية حتى مفرق بلدة جنسنايا |

الجمهورية اللبنانية

وزارة الزراعة

4. بلدة عين المير - قضاء جزين

| المسافة الأدنى بين الشتول | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف   | على جهة / على جهتين | طول الطريق (كلم) | الموقع                                   |
|---------------------------|--------|----------------------|-------------|---------------------|------------------|--|
| ٦ أمتار                   | ١٢٥    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | خروب        | على الجهتين         | ١                | الطريق من الكنيسة باتجاه العين           |
| متر                       | ٢٠٠    | Pot 12               | زعر         |                     |                  |  |
| متر                       | ٢٠٠    | Pot 12               | أكليل الجبل |                     |                  |  |
| ٦ أمتار                   | ١٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | خروب        | على الجهتين         | ٠,٥              | الطريق من عين المير باتجاه مراح الحباس   |
| متر                       | ١٠٠    | Pot 12               | زعر         |                     |                  |  |
| متر                       | ١٢٥    | Pot 12               | أكليل الجبل |                     |                  |  |
| ٦ أمتار                   | ٢٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | خروب        | على الجهتين         | ١                | الطريق التي تربط عين المير بوادي الليمون |
| متر                       | ٢٠٠    | Pot 12               | زعر         |                     |                  |  |
| متر                       | ٢٠٠    | Pot 12               | أكليل الجبل |                     |                  |  |

5. بلدة صفاربه - قضاء جزين

| المسافة الأدنى بين الشتول | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة / على جهتين | طول الطريق (كلم) | الموقع        |
|---------------------------|--------|----------------------|-----------|---------------------|------------------|---------------|
| ٦ أمتار                   | ٣٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | خروب      | على الجهتين         | ١                | طرقاات داخلية |
| متر                       | ٥٠٠    | Pot 12               | زعر       |                     |                  |               |
| متر                       | ٥٠٠    | Pot 12               | لاقدار    |                     |                  |               |

الجمهورية اللبنانية

وزارة الزراعة

• المجموعة الرابعة: محافظة البقاع

1. بلدة قاع الريم - قضاء زحلة

| المسافة الأدنى        | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف   | على جهتين / على جهة | طول الطريق (كلم) | الموقع         |
|-----------------------|--------|----------------------|-------------|---------------------|------------------|----------------|
| بين الشتول<br>٦ أمتار | ١٥٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | عناب        | على جهتين           |                  |                |
| ٦ أمتار               | ١٥٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | لوز         | على جهة             | ٣                | طرقا في البلدة |
| متر                   | ٥٠٠    | Pot 12               | سماق        |                     |                  |                |
| متر                   | ٥٠٠    | Pot 12               | أكليل الجبل |                     |                  |                |

2. بلدة أبلح - قضاء زحلة

| المسافة الأدنى        | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهتين / على جهة | طول الطريق (كلم) | الموقع  |
|-----------------------|--------|----------------------|-----------|---------------------|------------------|---|
| بين الشتول<br>٦ أمتار | ٤٠     | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | ميس       | على الجهتين         | ٠,٢              | الطريق من أول صنوبرة أبلح حتى مستديرة مغرق التكاة |

3. بلدة رياق - قضاء زحلة

| المسافة الأدنى        | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهتين / على جهة | طول الطريق (كلم) | الموقع                                     |
|-----------------------|--------|----------------------|-----------|---------------------|------------------|--|
| بين الشتول<br>٦ أمتار | ١١٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | زيتون     | على الجهتين         | ٠,٧              | الطريق من ساحة النجمة حتى ابراهيم الترشيشي |
| ٦ أمتار               | ١٣٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | زيتون     | على الجهتين         | ٠,٨              | الطريق من حي آل الفون حتى المدافن          |

الجمهورية اللبنانية

وزارة الزراعة

4. بلدة المريجيات - قضاء زحلة

| المسافة الأدنى        | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة /<br>على جهتين | طول الطريق<br>(كلم) | الموقع                 |
|-----------------------|--------|----------------------|-----------|------------------------|---------------------|------------------------|
| بين الشتول<br>٦ أمتار | ٨٠     | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | زيتون     | على الجهتين            | ١                   | طرقات داخلية في البلدة |
| ٦ أمتار               | ٨٠     | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | لوز       |                        |                     |                        |

5. بلدة كفر يا - قضاء البقاع الغربي

| المسافة الأدنى        | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف   | على جهة /<br>على جهتين | طول الطريق<br>(كلم) | الموقع                              |
|-----------------------|--------|----------------------|-------------|------------------------|---------------------|-------------------------------------|
| بين الشتول<br>٦ أمتار | ٢٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | عنايب       | على جهتين              | ١,٥                 | طريق عين المصافي - مفرق<br>المغاريق |
| ٦ أمتار               | ٢٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | جوز         |                        |                     |                                     |
| متر                   | ١٠٠٠   | Pot 12               | لافندر      |                        |                     |                                     |
| متر                   | ١٠٠٠   | Pot 12               | أكليل الجبل |                        |                     |                                     |

6. بلدة عيحا - قضاء راشيا الوادي

| المسافة الأدنى        | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف   | على جهة /<br>على جهتين | طول الطريق<br>(كلم) | الموقع  |
|-----------------------|--------|----------------------|-------------|------------------------|---------------------|---|
| بين الشتول<br>٦ أمتار | ٤٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | جوز         | على الجهتين            | ١,٥                 | طريق من أمام مقام مولانا بهاء الدين<br>إلى السهل مفرق المدرسة |
| متر                   | ٢٠٠٠   | Pot 12               | أكليل الجبل |                        |                     |   |

7. بلدة عين عطا - قضاء راشيا الوادي

| المسافة الأدنى        | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة /<br>على جهتين | طول الطريق<br>(كلم) | الموقع  |
|-----------------------|--------|----------------------|-----------|------------------------|---------------------|---|
| بين الشتول<br>٦ أمتار | ٥٥     | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | ميس       | على الجهتين            | ١                   | الطريق الممتدة من رأس السهلات<br>إلى طريق عين عطا شبعما |
| ٦ أمتار               | ٥٥     | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | غار       |                        |                     |   |
| ٦ أمتار               | ٥٥     | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | عنايب     |                        |                     |   |

الجمهورية اللبنانية

وزارة الزراعة

8. بلدة كفرزبد - قضاء عنجر

| المسافة الأذنى<br>بين الشتول | الكمية | المواصفات الأذنى     | إسم الصنف | على جهة /<br>على جهتين | طول الطريق<br>(كلم) | الموقع                  |
|------------------------------|--------|----------------------|-----------|------------------------|---------------------|-------------------------|
| ٦ أمتار                      | ١٦٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | زيتون     | على الجهتين            | ٢                   | من كفرزبد حتى بلدة عنجر |
| ٦ أمتار                      | ١٦٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | جوز       |                        |                     |                         |

الجمهورية اللبنانية

وزارة الزراعة

• المجموعة الخامسة: محافظة بعلبك الهرمل

1. بلدة دير الأحمر – قضاء بعلبك

| المسافة الأدنى بين الشتول | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة / على جهتين | طول الطريق (كلم) | الموقع                                       |
|---------------------------|--------|----------------------|-----------|---------------------|------------------|--|
| ٦ أمتار                   | ٨٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | ميس       | على الجهتين         | ٣                | من حاجز الجيش مغرق شليفا حتى مدخل دير الأحمر |
| ٦ أمتار                   | ٨٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | جوز       |                     |                  |  |

2. بلدة قصر نبا – قضاء بعلبك

| المسافة الأدنى بين الشتول | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة / على جهتين | طول الطريق (كلم) | الموقع          |
|---------------------------|--------|----------------------|-----------|---------------------|------------------|-----------------|
| ٦ أمتار                   | ٥٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | لوز       | على الجهتين         | ٣                | طريق وادي الحور |
| ٦ أمتار                   | ٥٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | ميس       |                     |                  |                 |

3. بلدة عرسال – قضاء الهرمل

| المسافة الأدنى بين الشتول | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة / على جهتين | طول الطريق (كلم) | الموقع          |
|---------------------------|--------|----------------------|-----------|---------------------|------------------|-----------------|
| ٦ أمتار                   | ٥٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | لوز       | على الجهتين         | ٣                | مدخل بلدة عرسال |
| ٦ أمتار                   | ٥٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | زيتون     |                     |                  |                 |

الجمهورية اللبنانية

وزارة الزراعة

4. بلدة الفاكهة- قضاء الهرمل

| المسافة الأمتار       | المواصفات الأمتار    | إسم الصنف | على جهة /<br>على جهتين | طول الطريق<br>(كلم) | الموقع     |
|-----------------------|----------------------|-----------|------------------------|---------------------|------------|
| بين الشتول<br>٦ أمتار | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | زيتون     | على الجهتين            | ٣                   | طرق داخلية |

الجمهورية اللبنانية

وزارة الزراعة

المجموعة السادسة: محافظة عكار

1. بلدة العوينات - قضاء عكار

| المسافة الأدنى بين الشتول | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة / على جهتين | طول الطريق (كلم) | الموقع                              |
|---------------------------|--------|----------------------|-----------|---------------------|------------------|-------------------------------------|
| ٦ أمتار                   | ٥٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | غار       | على الجهتين         | ٤                | من العوينات إلى الخالصة - وادي خالد |
| ٦ أمتار                   | ٥٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | ليمون     | على الجهتين         |                  |                                     |

2. بلدة الدبابية - قضاء عكار

| المسافة الأدنى بين الشتول | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة / على جهتين | طول الطريق (كلم) | الموقع   |
|---------------------------|--------|----------------------|-----------|---------------------|------------------|--|
| ٦ أمتار                   | ١٥٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | غار       | على الجهتين         | ٢                | من مدخل البلدة من جهة الكواشرة إلى مخرج البلدة من جهة التورة |
| ٦ أمتار                   | ٣٥٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | ليمون     | على الجهتين         |                  |  |

3. بلدة عين تنتنا - فسيفين - عين اشما - قضاء عكار

| المسافة الأدنى بين الشتول | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة / على جهتين | طول الطريق (كلم) | الموقع                                 |
|---------------------------|--------|----------------------|-----------|---------------------|------------------|--|
| ٦ أمتار                   | ١٠٠٠   | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | ليمون     | على الجهتين         |                  | الطريق العام من الجامع إلى مفرق الضيعة |
| متر                       | ١٠٠٠   | Pot 12               | لاقدر     | على الجهتين         | ٤                |  |

الجمهورية اللبنانية

وزارة الزراعة

4. بلدة القبيات - قضاء عكار

| المسافة الأدنى | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة /<br>على جهتين | طول الطريق<br>(كلم) | الموقع   |
|----------------|--------|----------------------|-----------|------------------------|---------------------|--|
| ٦ أمتار        | ٣٣٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | ليمون     | على الجهتين            | ٢                   | من مدخل البلدة الساحة العامة إلى<br>بعض الأحياء الداخلية |
| ٦ أمتار        | ٣٣٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | زيتون     | على الجهتين            |                     |  |

5. بلدة ابينين - قضاء عكار

| المسافة الأدنى | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة /<br>على جهتين | طول الطريق<br>(كلم) | الموقع                               |
|----------------|--------|----------------------|-----------|------------------------|---------------------|--------------------------------------|
| ٦ أمتار        | ٣٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | ليمون     | على الجهتين            | ١                   | الطريق المؤدي إلى مركز البلدية       |
| ٦ أمتار        | ١٣٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | زيتون     | على الجهتين            | ٠,٤                 | الطريق المؤدي إلى المدارس<br>الرسمية |
| ٦ أمتار        | ١٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | لوز       | على الجهتين            | ٠,٣                 | الطريق المؤدي إلى مرفأ العيدة        |

الجمهورية اللبنانية

وزارة الزراعة

المجموعة السابعة: محافظة الشمال

1. بلدة اجبع - بسلوقيت - قضاء زعرتا

| المسافة الأدنى        | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف   | على جهة / على جهتين | طول الطريق (كلم) | الموقع                                |
|-----------------------|--------|----------------------|-------------|---------------------|------------------|---------------------------------------|
| بين الشتول<br>٦ أمتار | ٦٦٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | جوز         | على الجهتين         | ٢                | الطريق الممتدة من اجبع باتجاه بسلوقيت |
| متر                   | ٢٠٠٠   | Pot 12               | اكليل الجبل |                     |                  |                                       |

2. بلدة مجدليا - قضاء زعرتا

| المسافة الأدنى        | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف        | على جهة / على جهتين | طول الطريق (كلم) | الموقع                               |
|-----------------------|--------|----------------------|------------------|---------------------|------------------|--------------------------------------|
| بين الشتول<br>٦ أمتار | ٣٣٣    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | خروب             | على الجهتين         | ١                | من نهاية شارع مار الياس إلى Fornello |
| ٦ أمتار               | ٣٣٣    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | ليمون (أبو صفير) | على الجهتين         | ١                | من مجدليا إلى الحدود مع العقبة       |

3. بلدة بشري - قضاء بشري

| المسافة الأدنى        | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف   | على جهة / على جهتين | طول الطريق (كلم) | الموقع  |
|-----------------------|--------|----------------------|-------------|---------------------|------------------|---|
| بين الشتول<br>٦ أمتار | ٦٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | جوز         | على الجهتين         | ٢                | من مدخل بشري من الجهة الشرقية صعودا إلى منطقة الأرز |
| متر                   | ٢٠٠٠   | Pot 12               | اكليل الجبل |                     |                  |   |

الجمهورية اللبنانية

وزارة الزراعة

4. بلدة اجد عيرين - قضاء الكورة

| المسافة الأدنى بين الشتول | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف   | على جهة / على جهتين | طول الطريق (كلم) | الموقع   |
|---------------------------|--------|----------------------|-------------|---------------------|------------------|--|
| ٦ أمتار                   | ٤٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | جوز         | على الجهتين         | ١,٥              | السطح إلى كنيسة مار غالة و من أرض ملحم ملحم إلى حي العربية |
| متر                       | ٢٥٠٠   | Pot 12               | اكليل الجبل |                     |                  | ومن البير إلى حي العربية                                   |

5. بلدة كوبا - قضاء الكبترون

| المسافة الأدنى بين الشتول | الكمية | المواصفات الأدنى     | إسم الصنف | على جهة / على جهتين | طول الطريق (كلم) | الموقع         |
|---------------------------|--------|----------------------|-----------|---------------------|------------------|----------------|
| ٦ أمتار                   | ٣٠٠    | H: 1.5 m, C: 8-10 cm | خروب      | على الجهتين         | ٢                | طرقا في البلدة |

المُلحق رقم (٢)

تصريح / تعهد

للإشتراك في تلزيم تشجير طرقات عامة لزوم وزارة الزراعة - مديرية التنمية الريفية  
والثروات الطبيعية بطريقة المناقصة العمومية للعام ٢٠٢٦

أنا الموقع ادناه .....  
الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة .....  
المتخذ لي محل اقامة ..... منطقة

حي ..... شارع ..... ملك .....  
رقم الهاتف ..... مكتب ..... فاكس .....

اعترف بانني اطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد، الشروط الادارية والفنية الخاصة للاشتراك في هذا  
التلزيم التي تسلمت نسخة عنها.

واصرح انني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن باي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل  
الاعمال المطلوبة، وانني اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبمدة صلاحية العرض المحددة بموجب  
المادة ٦ من دفتر الشروط هذا وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

وأنتي تقدمت لهذا الإلتزام للإشتراك بالمجموعات التالية: .....  
كما اصرح بانني وضعت الاسعار وقبلت الاحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا أخذاً بعين الاعتبار كل  
شروط التلزيم ومصاعب تنفيذه في حال وجوده.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام،  
وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالاَ عاماً.

التاريخ  
ختم وتوقيع العارض

طوابع بقيمة  
مليون ليرة لبنانية

المُلحق رقم (٣)  
تصريح النزاهة<sup>٦</sup>

عنوان لصفحة .....  
الجهة لمتعاقدة .....  
اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة .....  
إسم لشركة .....

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

1. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
2. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
3. لم ولن نقوم، ولا أي من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرّقة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
4. لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
5. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أياً كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه. إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ:

الختم والتوقيع

الملحق رقم (٤)  
كتاب ضمان العرض

مصرف .....  
لجانب (اسم الجهة الشارعية)  
الموضوع : كتاب ضمان العرض لصالحكم بقيمة / / فقط، بناء للأمر السيد.....  
وذلك للإشتراك في (عنوان الصفقة)

ان مصرف ..... مركزه ..... الممثل بالسيد ..... الموقع عنه  
أدناه وذلك بصفته ..... وبناء للأمر السيد ..... (او السادة  
..... أو الشركة .....)،

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد او شرط أي مبلغ تطالبونه  
به حتى حدود (تحديد العقيمة والعمله بالارقام والاحرف) نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع  
منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط او عقد بينكم وبين الأمر  
السيد ..... ( او السادة ..... او الشركة ..... ) وبانه لا يحق  
لمصرفنا في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى  
كتاب الضمان هذا . كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر  
عنكم او عن أي مسؤول لديكم ، او حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد ..... ( او السادة  
..... او الشركة ..... ) او عن غيره (او غيرهم او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء  
لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية ..... وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعيدوه  
الينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الاقصى المحدد فيه بذات  
المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في  
..... المكان : ..... الصفة : .....

التوقيع:.....  
الاسم:.....

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الزراعة

المُلحق رقم (٥)  
جدول الأسعار

للإشتراك في تلميز تشجير طرقات عامة لزوم وزارة الزراعة – مديرية التنمية الريفية والثروات الطبيعية بطريقة المناقصة  
العمومية للعام ٢٠٢٦

المجموعة.....  
البلدة.....  
الموقع.....

| المجموع العام (\$)    | الزرع                 |                       | الشتول                |                       | الكمية                | إسم الصنف |
|-----------------------|-----------------------|-----------------------|-----------------------|-----------------------|-----------------------|-----------|
|                       | السعر الاجمالي (\$)   | السعر الافرادي (\$)   | السعر الاجمالي (\$)   | السعر الافرادي (\$)   |                       |           |
| بالارقام:<br>بالاحرف: | بالارقام:<br>بالاحرف: | بالارقام:<br>بالاحرف: | بالارقام:<br>بالاحرف: | بالارقام:<br>بالاحرف: | بالارقام:<br>بالاحرف: |           |
| بالارقام:<br>بالاحرف: | بالارقام:<br>بالاحرف: | بالارقام:<br>بالاحرف: | بالارقام:<br>بالاحرف: | بالارقام:<br>بالاحرف: | بالارقام:<br>بالاحرف: |           |
| بالارقام:<br>بالاحرف: | بالارقام:<br>بالاحرف: | بالارقام:<br>بالاحرف: | بالارقام:<br>بالاحرف: | بالارقام:<br>بالاحرف: | بالارقام:<br>بالاحرف: |           |

|         |          |   |
|---------|----------|---|
| بالأحرف | بالأرقام | بالدولار الأميركي                                     |
|         |          | المجموع العام   |
|         |          | الضريبة على القيمة المضافة (إذا وجدت)                 |
|         |          | المجموع العام بما فيه قيمة الضريبة على القيمة المضافة |

اسم العارض:  
التوقيع: